

## الموضوع الثالث:

### المؤسسات ذات البيئة المفتوحة

تصنف المؤسسات ذات البيئة المفتوحة على أساس نظام ورش خارجية أو نظام الحرية النصفية أو المؤسسات المفتوحة.

#### أولا / الورشات الخارجية

ويقصد به قيام المحبوس المحكوم عليه نهائيا، بعمل ضمن فرق خارج المؤسسة العقابية، تحت مراقبة إدارة السجون لحساب الهيئات والمؤسسات العمومية.

ونظم المشرع الجزائري هذا الأسلوب في المواد من 100 إلى 103 من القانون 04-05، حيث يمكن تخصيص اليد العاملة العقابية للعمل لحساب الإدارات والمؤسسات العمومية، وكذا المؤسسات الخاصة التي تساهم في إنجاز مشاريع ذات منفعة عامة.

ويتم تشغيل هذه اليد العاملة في إطار الورشات الخارجية، تبعا لنموذج تخصيص اليد العاملة، الذي بمقتضاه توجه طلبات التخصيص إلى قاضي تطبيق العقوبات، الذي يحيلها بدوره على لجنة تطبيق العقوبات لإبداء الرأي، وفي حالة الموافقة، تبرم مع الهيئة الطالبة اتفاقية تحدد فيها الشروط العامة و الخاصة لاستخدام اليد العاملة من المحبوسين، ويوقع الاتفاقية كل من مدير المؤسسة العقابية، وممثل الهيئة الطالبة.

وتجدر الملاحظة أن التعيين للعمل في الورشات الخارجية ليس حقا للمحبوسين، بل هو فقط إمكانية باستطاعته الاستفادة منها إذا ما توفرت فيه شروط معينة حددتها المادة 101 من القانون 04-05 وهي:

أن يقضي المحبوس المبتدئ ثلث (1/3) العقوبة المحكوم بها عليه.

أن يقضي المحبوس الذي سبق الحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية نصف (1/2) العقوبة المحكوم بها عليه .

### ثانيا/ الحرية النصفية

يقصد بنظام الحرية النصفية السماح للمحبوس المحكوم عليه نهائيا الخروج من البيئة المغلقة للمؤسسة العقابية نهارا للقيام ببعض النشاطات و ذلك بغرض تمكينه من تأدية عمل أو مزاولة دروس في التعليم العام أو التقني أو متابعة دراسات عليا أو تكوين مهني و قد أقره المشرع في المادة 104 من القانون 04-05.

وللاستفادة من نظام الوضع في الحرية النصفية أوجب المشرع الجزائري في القانون 05-

04 توفر جملة من الشروط أن يكون:

المحبوس محكوم عليه نهائيا.

قد بقي على انقضاء عقوبته أربعة و عشرون (24) شهرا إذا كان المحكوم عليه مبتدئا.

قضى نصف العقوبة و بقي على انقضائها مدة لا تزيد عن أربعة و عشرون شهرا.

يتم الوضع في نظام الحرية النصفية بموجب مقرر يصدره قاضي تطبيق العقوبات بعد أخذ استشارة لجنة تطبيق العقوبات مع إشعار المصالح المختصة بوزارة العدل.

إمضاء تعهد مكتوب مفاده احترام الشروط التي يتضمنها قرار الاستفادة من نظام الحرية النصفية، و في حالة إخلال المحبوس بالتعهد أو خرقه لبنود قرار الاستفادة، يأمر مدير المؤسسة بإرجاع المحبوس، و يخير قاضي تطبيق العقوبات الذي يقرر إما الإبقاء أو الوقف أو الإلغاء و هذا بعد استشارة لجنة تطبيق العقوبات.

### ثالثا/ مؤسسات البيئة المفتوحة

نظمها المشرع في الم واد من 109 إلى 111 من القانون 04-05، و تتخذ شكل مراكز ذات طابع فلاحي أو صناعي أو حرفي أو خدمات، أو ذات منفعة عامة، و تتميز بتشغيل وإيواء المحبوسين بعين المكان.

وفي ظل نظام البيئة المفتوحة يترك المحكوم عليه حرا نسبيا وتبعا لشروط معينة، ويختلف هذا النظام عن الورشات الخارجية في كون المحبوسين ينامون في أماكن عملهم. ويرجع البعض أسباب ظهور هذا النظام إلى ظروف ما بعد الحرب العالمية الثانية، قصد إعادة الاعمار و القضاء على الدمار الذي خلفت.

وبالنسبة إلى شروط الاستفادة من هذا النظام فهي نفسها المطبقة على نظام الورشات الخارجية.

ويتخذ قاضي تطبيق العقوبات مقرر الوضع في نظام البيئة المفتوحة بعد استشارة لجنة تطبيق العقوبات، وإشعار المصالح المختصة بوزارة العدل بذلك.